E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/37
12 January 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البندان ١٠(ج) و١٢ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن وبصفة خاصة ما يلي: مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الإشارة بصفة خاصة الى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

العملية الخاصة بشأن الأشخاص المفقودين في اقليم يوغوسلافيا السابقة

تقرير مقدم من السيد مانفرد نواك، عضو الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، عملاً بالفقرة ٢٤ من قرار اللجنة ١٩٩٤/٧٢

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٩	٣
الفصل		
أولا - الولاية وأساليب العمل	١٠ - ١٣	٥
ثانياً - الأنشطة	١٤ - ٢٦	٧
ألف - المشاورات	١٤ - ١٧	٧
باء - الزيارات	١٨ - ٢١	٨
جيم - الاتصالات المتعلقة بحالات فرادى لأشخاص مفقودين	٢٢ - ٢٦	٩
ثالثاً - حالة الأشخاص المفقودين	٢٧ - ٥٩	١٠
ألف - جمهورية كرواتيا	٢٧ - ٣٥	١٠
باء - جمهورية البوسنة والهرسك	٣٦ - ٤٣	١٣
رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات	٤٤ - ٥٩	١٥

المرفق

خارطة جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك ١٩

مقدمة

١- في السنوات الثلاث الماضية، عانى الناس الذين يعيشون في اقليم يوغوسلافيا السابق من أخطر الانتهاكات وأكثرها تنظيماً من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني في أوروبا منذ الحرب العالمية الثانية. ونتيجة لسياسة "التطهير الإثني"، اضطر ملايين البشر ممن يتحدرون من أصول اثنية مختلفة إلى مغادرة بيوتهم، وقتل وعُذّب مئات الآلاف، وأبلغ عن عشرات الآلاف من المفقودين. وقد اختفى هؤلاء في أثناء النزاع المسلح أو كانوا هدفاً لعمليات "التطهير الإثني" التي قامت بها قوات عسكرية أو شبه عسكرية، أو رجال الشرطة أو مدنيون. وقد ترك هؤلاء خلفهم آباء أو أزواجاً أو اطفالاً حرموا من أية معلومات عما اذا كانوا قد دفنوا في قبور جماعية أو ما زالوا رهن الاحتجاز القسري. وبعد سنوات من البحث عنهم دون جدوى، كثيراً ما تفضل أسرهم، التي تعيش بين الأمل واليأس، أن تتيقن من وفاة أقاربها بدلا من الاستمرار في مواجهة ذلك النوع من عدم اليقين الذي ينشأ في حالة الشخص المفقود.

٢- وفي يوغوسلافيا السابقة، ينبغي التمييز بين حالتين رئيسيتين من حالات الأشخاص المفقودين وأقاربهم، وهما الحالة في جمهورية كرواتيا والحالة في جمهورية البوسنة والهرسك. ففي كرواتيا، وقعت معظم حالات الاختفاء في أثناء النزاع المسلح بين الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات الكرواتية في خريف عام ١٩٩١، وكان أبرزها في مدينة فوكوفار بعد أن حاصر ذلك الجيش والقوات شبه العسكرية الصربية تلك المدينة واستولوا عليها. وقد زاد عدد المفقودين الذين كان قد أبلغ عنهم أصلاً في كرواتيا عن ١٣ ٠٠٠ شخص، إلا أنه أطلق سراح كثيرين منهم في عمليات تبادل أسرى الحرب أو اتضحت أماكن وجودهم بطرق أخرى. غير أن مصير ما يزيد عن ٧٠٠ ٢ شخص ما زال مجهولاً رغم المحاولات العديدة التي قام بها أقرباؤهم لمعرفة مكان وجودهم أو التي قامت بها جمعيات أفراد الأسر وغيرها من المنظمات غير الحكومية، والصليب الأحمر الكرواتي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر وحكومة كرواتيا.

٣- وفي البوسنة والهرسك، وقعت أولى موجات حالات الاختفاء في أثناء النزاع المسلح وعمليات "التطهير الإثني" في ربيع وصيف ١٩٩٢. ونظراً لاستمرار هذه العمليات في العديد من مناطق البوسنة والهرسك، فإن عدد المفقودين مستمر في الارتفاع. وتصل التقديرات الى ٠٠٠ ٢٠ شخص، ولكن لا أحد يعرف حجم هذه المأساة على وجه الدقة. ونظراً الى استمرار الأعمال القتالية، ليس الأقارب منظمين جيداً، وكثيراً ما يجرؤ أفراد الأسرة، خوفاً من الانتقام، على تقديم تقارير عن الأشخاص المفقودين. وأنشطة اقتفاء أثر المفقودين تهم الحكومة وسلطات الأمر الواقع، ومسألة الأشخاص المفقودين كثيراً ما يكون لها دور في المفاوضات السياسية بين الأطراف المعنية.

٤- وقد سبق للمقرر الخاص لحالة حقوق الإنسان في اقليم يوغوسلافيا السابقة السيد تادوز مازوييسكي (الذي يشار اليه فيما يلي بالمقرر الخاص)، أن أوصى في تقريره الأول، المقدم الى لجنة حقوق الإنسان والمؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢، بإنشاء "لجنة تحقيق تحت رعاية الهيئات المختصة في الأمم المتحدة وبالتعاون معها، تكلف بمهمة معرفة مصير آلاف الأشخاص الذين اختفوا بعد الاستيلاء على فوكوفار فضلاً عن مصير غيرهم من الأشخاص الذين اختفوا خلال المنازعات في يوغوسلافيا السابقة". (E/CN.4/1992/S-1/9، الفقرة ٦٧). وأضاف بأنه يمكن أن يطلب الى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والتابع للجنة حقوق الإنسان (الذي يشار اليه فيما يلي باسم الفريق العامل) تقديم المشورة والمساعدة في هذا الصدد.

٥- وفي الواقع، أبلغت منظمات غير حكومية في عام ١٩٩٢ الفريق العامل عن أكثر من ٠٠٠ ١١ حالة في يوغوسلافيا سابقاً. وبما أن ولاية الفريق العامل لا تشمل النزاعات المسلحة، لم تؤخذ هذه الحالات في الاعتبار وطلب الفريق العامل من لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين توجيهات بشأن كيفية الشروع في معالجة هذه الحالات (E/CN.4/1993/25، الفقرة ٣٦).

٦- وفي ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣، اتخذت لجنة حقوق الإنسان القرار ١٩٩٣/٧، المعنون "حالة حقوق الإنسان في اقليم يوغوسلافيا سابقاً"، وطلبت في الفقرة ٣٣ منه الى المقرر الخاص أن يقوم، في اطار التشاور مع الفريق العامل واللجنة الدولية للصليب الأحمر، بإعداد مقترحات من أجل التوصل الى آلية لمعالجة موضوع حالات الاختفاء في يوغوسلافيا السابقة. ووفقاً لذلك، قام أحد أعضاء الفريق العامل، السيد تويني فان دونغن، في آب/أغسطس ١٩٩٣، وبعد مشاورات مع الجهات المعنية، بزيارة الى جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) لدراسة المسألة وتحديد الآلية التي يمكن اقتراحها بهدف بيان مصير ومكان الأشخاص المفقودين.

٧- واقترح السيد فان دونغن في تقريره (E/CN.4/1994/26/Add.1)، الذي بحثه في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ مع الفريق العامل والمقرر الخاص، "إنشاء عملية خاصة للأشخاص المفقودين في يوغوسلافيا السابقة" تنفذ كولاية مشتركة بين المقرر الخاص وأحد أعضاء الفريق العامل، وتعهد اليها مهمة معالجة جميع حالات الأشخاص المفقودين في اقليم يوغوسلافيا السابقة بصرف النظر عما اذا كان الضحية شخصاً مدنياً أم مقاتلاً، وعما اذا مرتكبو الفعل في حالات الاختفاء مرتبطين بالحكومة أم لا. وقد لقي هذا الاقتراح بإنشاء عملية خاصة التأييد الكامل من الفريق العامل (E/CN.4/1994/26، الفقرة ٤٣) ومن المقرر الخاص (E/CN.4/1994/110، الفقرة ٢٠٨) في تقريريهما الى اللجنة. وأعرب المقرر الخاص كذلك عن اقتناعه بأن الأمم المتحدة ملزمة التزاماً واضحاً بالعمل بصورة أكثر فعالية في مجال حالات الأشخاص المفقودين في المنطقة.

٨- وقد أحاطت لجنة حقوق الإنسان علماً مع الاهتمام بذلك الاقتراح في الفقرة ٢٣ من قرارها ١٩٩٤/٣٩، المعنون "مسألة حالات الاختفاء القسري". وفي الفقرتين ٢٣ و٢٤ من قرارها ١٩٩٤/٧٢، بشأن حالة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا السابقة، حثت جميع الأطراف، وخاصة حكومة كرواتيا وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، على التعاون في تحديد مصير آلاف الأشخاص المفقودين بالكشف عن جميع المعلومات والوثائق لكي يمكن في النهاية معرفة أماكن وجود هؤلاء الأشخاص ولتخفيف من معاناة أقاربهم. وفي هذا السياق، أحاطت علماً باقتراح العملية الخاصة، ورجت الفريق العامل، ممثلاً بأحد أعضائه، أن يتعاون حسب ما هو ملائم مع المقرر الخاص في معالجة هذه المسألة. وامتثالاً لهذا النص الوارد في القرار، عيّن رئيس الفريق العامل السيد مانفرد نوواك، بصفته خبيراً، للاضطلاع بهذه المهمة.

٩- ويبحث هذا التقرير ولاية العملية الخاصة وطرق عملها، والأنشطة التي اضطلع بها الخبير في نصف السنة الأول من ولايته، وحالة الأشخاص المفقودين في جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك، وذلك على أساس الحالات الفردية التي وردت اليه وعالجها، واستنتاجاته وتوصياته بشأن كيفية القيام على نحو أكثر كفاءة بتحديد مصير ومكان وجود آلاف الأشخاص المفقودين في أراضي يوغوسلافيا السابقة.

أولا - الولاية وأساليب العمل

١٠- العملية الخاصة بشأن الأشخاص المفقودين في أراضي يوغوسلافيا سابقاً تعتبر الآلية الخاصة الأولى التي أنشأتها لجنة حقوق الإنسان والتي تتسم بطابع التركيز على موضوع بالذات وعلى بلد بعينه. وقد أنشئت استجابة للطابع الاستثنائي، من حيث النوع والكم، لمشكلة الأشخاص المفقودين في المنطقة. وكما أشار الفريق العامل مراراً، فإن "أساليب عمل الفريق العامل ... ليست في حقيقة الأمر مناسبة لتناول أوضاع من حجم وطبيعة الوضع القائم في يوغوسلافيا السابقة"، كما أنه "لا يمكن التوقع من الفريق العامل أن يبتكر أساليب عمل خاصة تلائم متطلبات وضع واحد معيّن، مهما كان من الأهمية" (E/CN.4/1993/25، الفقرتان ٤١ و٤٢).

١١- ولدى إنشاء العملية الخاصة، أشارت لجنة حقوق الإنسان بوضوح، في قراريها ١٩٩٤/٣٩ و١٩٩٤/٧٢، الى اقتراح الفريق العامل الوارد في تقرير السيد فان دونغن. ولذلك فإن الخبير يقيّم أساليب عمله على أساس اطار العمل الذي أوصى به السيد فان دونغن (E/CN.4/1994/26/Add.1، الفقرات ٢٣ - ٨٧) والذي اعتمده الفريق العامل والمقرر الخاص.

١٢- أساليب العمل المتبعة هي أساليب عمل الفريق العامل معدّلة بحيث تناسب الحاجات المحددة الناشئة عن الحالة في يوغوسلافيا السابقة. ويمكن وصف أساليب العمل بإيجاز على النحو التالي:

(أ) تتبع العملية الخاصة نهجاً انسانياً بحتاً لا يوجه التهمة لأحد، وغرضها الوحيد في ذلك هو استجلاء مصير ومكان وجود الأشخاص المفقودين في اقليم يوغوسلافيا السابقة؛

(ب) وظيفة العملية الخاصة أن تكون قناة اتصال بين أقارب الأشخاص المفقودين أو غيرهم من مصادر المعلومات وبين أولئك الذين قد يقدموا معلومات عن مكان وجود الأشخاص المفقودين سواء أكانوا، على ما يزعم، مسؤولين عن الحالة أم لا. وينتهي دور هذه العملية لدى التثبت بوضوح من معرفة مصير ومكان وجود الشخص المفقود. ولا يعني الخبير بمسألة تحديد مسؤولية الفاعلين المزعومين عن ظاهرة الأشخاص المفقودين؛

(ج) تخضع جميع حالات الأشخاص المفقودين في أي جزء من يوغوسلافيا السابقة للعملية الخاصة، أي أن هذه الحالات تشمل أيضاً الحالات الناشئة عن النزاع المسلح دولياً كان أم غير دولي في طابعه. وفي هذا اختلاف كبير عن أساليب عمل الفريق العامل التي لا تعالج حالات النزاع المسلح الدولي. وهذا الاختلاف ناشئ عن تعقيد الحالة في يوغوسلافيا السابقة، وهو أحد الأسباب الرئيسية لإنشاء العملية الخاصة؛

(د) لذلك فإن المجموعة التي تستهدفها العملية الخاصة تتجاوز كثيراً نطاق مسألة "الأشخاص المختفين" التي يُعالجها الفريق العامل والمحددة في ديباجة الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (قرار الجمعية العامة ١٣٣/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢). ولا تنظر العملية الخاصة في حالات المدنيين فحسب بل أيضاً في حالات المقاتلين المشاركين في النزاع المسلح. ولذلك تستخدم العملية الخاصة عبارة أوسع نطاقاً هي "الشخص المفقود"؛

(هـ) من حيث المبدأ، تعالج العملية الخاصة جميع حالات الأشخاص المفقودين بصرف النظر عما اذا كان الفاعلومن في الواقع على صلة بالسلطات الحكومية أم لا. ولا تستثنى إلا الحالات التي من الواضح أنها نتيجة لجريمة عادية؛

(و) يستتبع النهج العام للعملية الخاصة قيام الخبير بتقديم قضايا فرادى الى الحكومة وسلطات الأمر الواقع المعنية على الصعيد الوطني أو الاقليمي أو المحلي. وبالاضافة الى ذلك، يعتمد الخبير على مصادر أخرى للمعلومات، منها جمعيات الصليب الأحمر الوطنية وغيرها من المؤسسات المعنية بأنشطة اقتفاء أثر المفقودين، والسلطات العسكرية، وكذلك وكالات الأمم المتحدة مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وقوة الحماية التابعة للأمم المتحدة. وفي هذا فرق رئيسي آخر بين أساليب العمل في العملية الخاصة وأساليب عمل الفريق العامل الذي لا يتعامل إلا مع الحكومات الوطنية. وكما جاء في تقرير السيد فان دونغن، فإنه من الجلي "في سياق الوضع في يوغوسلافيا السابقة أن هذا النهج يأتي بعكس النتائج المرجوة" (E/CN.4/1994/26/Add.1، الفقرة ٧٤). والاتصالات بسلطات الأمر الواقع تتسم من غير شك بطابع انساني محض وبالتالي لا ينبغي تفسيرها على أنها تنطوي على أي نوع من الاعتراف الرسمي من جانب الأمم المتحدة؛

(ز) كي لا يتعرض أقارب الأشخاص المفقودين لخطر الانتقام، ينبغي للمحاورين، مثل جمعيات أفراد الأسر، العمل حيثما أمكن ذلك نيابة عن الأقارب المعنيين، والانطلاق من قاعدة المحافظة على سرية هوية المصادر؛

(ح) من حيث المبدأ، ان العناصر الدنيا للمعلومات اللازمة لتسجيل وإحالة حالات فرادى هي العناصر ذاتها التي يتطلبها الفريق العامل، وهي الإسم وغيره من المعايير الأخرى التي تميز الشخص المفقود، وتاريخ الاختفاء ومكان وقوعه، والقوات التي يزعم أنها مسؤولة عن ذلك، والخطوات التي اتخذت لتحديد مصير أو مكان وجود الشخص المفقود. غير أنه في سياق الحالة في يوغوسلافيا السابقة، ينبغي تطبيق معايير المقبولية هذه تطبيقاً مرناً وعملياً. ويمكن إحالة قوائم أسماء الأشخاص المفقودين المبوبة التي تضم بيانات مختصرة لكل حالة؛

(ط) بالنظر الى محدودية عدد الأفراد والموارد المالية، فإن العملية الخاصة تؤدي دورها أساساً كقناة اتصال تشمل معالجة قاعدة البيانات والمراسلات، تاركة الاقتفاء الفعلي وأنشطة التفاوض في الميدان للمنظمات الأكثر خبرة منها مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعيات الصليب الأحمر الوطنية، وما هو موجود في هذا المجال من لجان ثنائية للاقتفاء والتبادل على الصعيد المحلي والوطني والدولي. غير أن العملية الخاصة، بوصفها اجراءً أنشأته لجنة حقوق الإنسان، موجودة لتقديم مساعيها الحميدة حينما يطلب الأطراف المعنيون منها أن تفعل ذلك. ولذلك فإنه من الضروري أن تضطلع بزيارات ميدانية لإقامة اتصالات مباشرة مع جميع المؤسسات المعنية الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية لإعلامها عن العملية الخاصة وأساليب عملها، ولتدريب المحاورين على كيفية تقديم حالات فرادى، ولإحالة الحالات مباشرة على أولئك الذين يمكنهم أن يقدموا معلومات وايضاحات، ولتقديم خدمات أخرى ترمي الى التثبت من مصير ومكان وجود الأشخاص المفقودين. ومن حيث المبدأ، لا يضطلع بالزيارات الميدانية إلا بدعوة من الحكومات المعنية وسلطات الأمر الواقع.

١٣- وقد أنشئت العملية الخاصة كولاية مشتركة بين المقرر الخاص وعضو واحد من أعضاء الفريق العامل. وبحث الخبير، لدى تعيينه، مع المقرر الخاص طرائق تنفيذ ولايتهما المشتركة بأكبر الصور كفاءة، على أن يوضع في الاعتبار الطابع الانساني البحت وغير الاتهامي للعملية الخاصة. واتفقا على أن تناط بالخبير مهمة الاضطلاع بالولاية ومسؤولية التعامل مع أقارب الأشخاص المفقودين ومع جميع المؤسسات المعنية الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية. أما المقرر الخاص فلا يقوم بأي دور نشط في تنفيذ الولاية، غير أنه يوفر الدعم للعملية الخاصة. والمكاتب الميدانية لمركز حقوق الإنسان في اقليم يوغوسلافيا السابقة والموظفون الذين يقدمون الخدمات في اطار ولاية المقرر الخاص هم بصفة خاصة تحت تصرف الخبير. واتفقا كذلك على أن يقدم الخبير، بعد التشاور مع المقرر الخاص، تقاريره عن تنفيذ العملية الخاصة الى لجنة حقوق الإنسان مباشرة، والى الجمعية العامة اذا طلب منه ذلك.

ثانيا - الأنشطة

ألف - المشاورات

١٤- قام الخبير بعد تعيينه بزيارة الى جنيف في ٣١ أيار/مايو و١ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وفي أثناء هذه الزيارة، وخلال مشاركته في الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للفريق العامل في جنيف (٢٩ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤)، اجتمع الى المقرر الخاص لبحث الولاية وأساليب العمل في العملية الخاصة، كما عقد اجتماعات مع ممثلي حكومات جمهورية كرواتيا، وجمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) لتعريفهم بالعملية الخاصة، وشرح طابعها الانساني البحت، والشروع بالتعاون مع الحكومات المعنية. وعقد أيضاً اجتماعات مع ممثلي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر الذين يعالجون موضوع يوغوسلافيا السابقة، وذلك بهدف تنسيق أنشطته لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين وضمان التعاون المتبادل. وبالاضافة الى ذلك، تبادل الآراء مع ممثلي المنظمات غير الحكومية ومع المقررين الخاصين النشطين في هذا الميدان في الأمم المتحدة.

١٥- وخلال المشاورات الأولى التي أجراها الخبير في جنيف، دعي فعلاً لزيارة كرواتيا والبوسنة والهرسك. غير أن طلبه زيارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) قوبل بالرفض. وفي رسالة مؤرخة ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، شرح الممثل الدائم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف أسباب قرار حكومته على النحو التالي:

> "اسمحوا لي أن أبلغكم بأنه، في ضوء الظروف الحالية، وكذلك في ضوء ولاية فريقكم العامل والأنشطة التي اضطلع بها السيد مازوفييسكي حتى الآن، لا تستطيع حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قبول زيارتكم الى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. إلا أنني أود أن أغتنم هذه المناسبة لأكرر الإعراب عن اهتمام وانفتاح جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية للتعاون مع فريقكم العامل، وفقاً لولاية الفريق الأصلية التي توافقونني الرأي بأنها إنسانية بحتة ولا ينبغي اخضاعها للمناورات السياسية".

١٦- يأسف الخبير شديد الأسف لهذا الموقف السلبي من جانب حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود). فقد حثت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩٩٤/٧٢ حكومة جمهورية يوغوسلافيا

الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) على التعاون في تحديد مصير آلاف الأشخاص المفقودين، كما رجت من الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ممثلاً بأحد أعضائه، أن يتعاون مع المقرر الخاص، حسب الاقتضاء، في معالجة هذه المسألة. وبالمثل، اتخذت الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين القرار ١٩٦/٤٩، المعنون "حالة حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)"، الذي حثت في الفقرة ٢٥ منه جميع الأطراف، وبصفة خاصة حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) على التعاون مع العملية الخاصة المتعلقة بالأشخاص المفقودين في اقليم يوغوسلافيا السابقة والتي انشئت عملاً بالفقرة ٢٤ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤، في تحديد مصير آلاف الأشخاص المفقودين، وذلك بكشف معلومات ووثائق عن السجناء في السجون والمعسكرات وغيرها من أماكن الاحتجاز بغية التوصل في نهاية المطاف الى تحديد مكان هؤلاء الأشخاص والتخفيف من معاناة أقاربهم.

١٧- لا يستطيع الخبير أن يضطلع بولايته الصعبة على نحو كفؤ إلا اذا لقي الدعم والتعاون الكاملين من جميع الحكومات المعنية. وكما سبق التأكيد مراراً وكما يتبين بوضوح من أساليب العمل الموجزة أعلاه، فإن العملية الخاصة تتسم بطابع انساني بحت، ومن هذه الناحية لا تختلف نهجها بتاتاً عن نهج الفريق العامل. وهدفها الوحيد هو مساعدة الأسر في اقليم يوغوسلافيا السابقة في جهودها الرامية الى تحديد مصير ومكان وجود أقاربهم المفقودين بصرف النظر عن الأصل الاثني. وطالما بقيت العملية الخاصة غير معروفة لدى الأسر وفي جميع المؤسسات ذات الصلة الحكومية وغير الحكومية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، بقي الخبير عاجزاً عن تقديم مساعدته اليها. ولذلك يعرب عن أمله في أن تغير حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) موقفها وتدعوه قريباً الى زيارة بلغراد بهدف إقامة اتصالات مباشرة والتعريف بالعملية الخاصة لدى جميع المؤسسات المعنية الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية، والمساهمة في المهمة الصعبة وهي اقتفاء أثر آلاف الأشخاص المفقودين.

باء - الزيارات

١٨- بدعوة من حكومتي جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك، قام الخبير، يرافقه موظف من مركز حقوق الإنسان بزيارة الى زغرب، والقطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة، وسراييفو، وذلك في الفترة من ٣ الى ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤. ويود أيضاً أن يشكر قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة لمساعدتها في تنظيم خطط السفر وفي توفير الرحلات الجوية الى القطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة والى سراييفو. كما قدم موظفو المكتبين الميدانيين التابعين لمركز حقوق الإنسان في زغرب وسراييفو مساعدة قيمة.

١٩- في زغرب، عقد الخبير اجتماعات مع نائب رئيس الوزراء ومسؤولين حكوميين آخرين في جمهورية كرواتيا، ومع رئيس وأعضاء اللجنة الحكومية لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين والمحتجزين، ومع رئيس مكتب الحكومة لضحايا الحرب. واجتمع أيضاً مع الرئيس التنفيذي للصليب الأحمر الكرواتي، ومنسق اللجنة الدولية للصليب الأحمر ليوغوسلافيا السابقة، ورئيس وفد كرواتيا، ورئيسي بعثتي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الى كرواتيا والى البوسنة والهرسك. وأخيراً، أجرى مشاورات مستفيضة مع أقارب أشخاص مفقودين ومع ممثلين عن رابطة أسر السجناء والمفقودين من المدافعين عن كرواتيا، وأمهات فوكوفار، والأمهات من أجل السلم، والمنبر الديمقراطي الصربي، وغيرها من المنظمات غير الحكومية.

٢٠- وبسبب المشاكل اللوجستية الناشئة عن وجود نقاط تفتيش تشكل جزءا من الحصار الذي تقيمه منظمات اللاجئين الكرواتيين، وجب الاختصار الشديد لمدة الزيارة الى القطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة في شرقي كرواتيا. وخلال زيارته القصيرة الى كليسا وأردوت في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، أجرى الخبير مشاورات مع ممثلين عن قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ولسوء الحظ، تعين تأجيل زيارتيه الى فوكوفار وأوسياك، وكذلك تأجيل اجتماعيه اللذين كان مقرراً أن يعقدهما مع رئيسي لجنتي تبادل أسرى الحرب والأشخاص المفقودين الكرواتية والصربية، وكذلك اجتماعاته مع أقارب الأشخاص المفقودين.

٢١- واعترضت الرحلة الجوية لقوة الحماية الى سراييفو مشاكل لوجستية مشابهة. ونتيجة لذلك، الغيت الاجتماعات المقررة مع ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر واللجنة البوسنية لحقوق الإنسان، وعدل برنامج الزيارة كله الى جمهورية البوسنة والهرسك في ضوء الفترة المختصرة. وفي ٩ و١٠ تموز/يوليه ١٩٩٤، عقد الخبير اجتماعات مع أمين وزارة الخارجية، ونائب وزير العدل، وغيرهما من المسؤولين في حكومة جمهورية البوسنة والهرسك، ومع رئيس اللجنة الحكومية لتبادل الأسرى، وسكرتير اللجنة الحكومية للتحقيق في جرائم الحرب، والمدير العام لمكتب الاقتفاء الذي أنشأه الصليب الأحمر البوسني، ومنسق الشؤون المدنية في قوة الحماية للبوسنة والهرسك.

جيم - الاتصالات المتعلقة بحالات فرادى لأشخاص مفقودين

٢٢- تلقى الخبير في أثناء زياراته الميدانية مزاعم عما يزيد في مجموعه عن ٠٠٠ ٣٠ شخص مفقود في اقليم يوغوسلافيا السابق. فمثلاً، أوضح رئيس اللجنة الكرواتية لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين والمحتجزين أن لجنته سجلت بداية نحو ٠٠٧ ١٣ شخص مفقود، وأبلغ رئيس اللجنة البوسنية لتبادل الأسرى عن قائمة تضم ٠٢٨ ١٧ شخصاً مفقوداً في الأراضي التي تستولي عليها قوات صرب البوسنة[1]، كما أبلغ عن ١٧٦ ٢ شخصاً مفقوداً في أراضي البوسنة والهرسك التي كانت تستولي عليها سابقاً قوات الكروات البوسنيين. غير أن الخبير أبلغ أيضاً بأن أشخاصاً كثيرين ممن كانت أسماؤهم في البداية مدرجة في قوائم الأشخاص المفقودين قد جرى تبادلهم كأسرى حرب، وان عدداً ضخماً من الحالات قد أبلغ عنه مرتين.

٢٣- وفقاً لأساليب العمل في العملية الخاصة الموجزة أعلاه، ينبغي للمزاعم المتعلقة بحالات فرادى أن تتضمن عدداً من عناصر الحد الأدنى من المعلومات كي تسجل وتحال على الحكومات أو غيرها من المصادر التي قد تقدم معلومات ذات صلة. واذ وضع الخبير في اعتباره الصعوبات التي تواجه توفير المعلومات ذات الصلة في الوقت المناسب في يوغوسلافيا السابقة، وخاصة في البوسنة والهرسك، اعتمد نهجاً عملياً مزدوجاً. فمن حيث المبدأ، لا تسجل وتحال إلا الحالات الفرادى التي تتضمن جميع المعلومات اللازمة. ولهذا الغرض، أعطى الأقارب وغيرهم من المصادر استمارات ينبغي ملؤها لكل حالة بمفردها وتقديمها اما بصورة مباشرة الى مركز حقوق الإنسان في جنيف أو بواسطة مكتبي المركز الميدانيين في زغرب وسراييفو. وبقية التعجيل في أنشطة الاقتفاء، قبل الخبير أيضاً، كخطوة أولى، ان يحيل قوائم مبوبة بأسماء الأشخاص المفقودين تضم بيانات موجزة عن كل حالة.

٢٤- وفي كرواتيا، تلقى الخبير من لجنة اقتفاء أثر الأشخاص المفقودين والمحتجزين قائمة مبوبة تضم ٧٦٤ ٢ حالة من حالات الأشخاص المفقودين كانت قد أحيلت الى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

(صربيا والجبل الأسود) والى غيرها من المصادر الممكنة للمعلومات. وفي الوقت ذاته، اضطلعت رابطة أسر السجناء والمفقودين من المدافعين عن كرواتيا بمهمة الحصول على معلومات مفصلة من أسر هؤلاء الأشخاص المفقودين البالغ عددهم ٢ ٧٦٤ شخصاً. وتقديم هذه المعلومات في الاستمارة العادية الى الفريق العامل. وفي أثناء الزيارة الى زغرب، تسلم الخبير شخصياً وباليد ما مجموعه ١٢١ حالة، وتلقى في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ما مجموعه ١ ٠٥٣ حالة أخرى. ومن بين هذه الحالات البالغ عددها ١ ١٧٤ حالة، سجل ما مجموعه ٤٠١ حالة احيلت الى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، واحيلت ٦ حالات الى حكومة كرواتيا. وبالاضافة الى ذلك، ارسلت الحالات المسجلة وقوائم بأسماء الأشخاص المفقودين الى اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٢٥- وفي البوسنة والهرسك، اتفق مع مكتب اقتفاء الأثر في الصليب الأحمر البوسني على أن يتلقى الخبير قائمة أولية مبوبة بنحو ٣ ٨٠٠ حالة من حالات الأشخاص المفقودين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قدم مكتب اقتفاء الأثر أول قائمة بأسماء ١ ٢٧٨ شخصاً مفقوداً. وبالاضافة الى ذلك، قدم الأقارب ٢٢٣ حالة تتضمن معلومات مفصلة عنها وذلك في الغالب عن طريق المكتب الميداني لمركز حقوق الإنسان في سراييفو. وقد سجلت ٢٠٠ من هذه الحالات، واحيلت الى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، والى سلطات الأمر الواقع لصرب البوسنة، والى مصادر معلومات أخرى ممكنة.

٢٦- وحتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لم ترد أية معلومات عن مصير أو مكان وجود أي من الأشخاص المفقودين.

ثالثا - حالة الأشخاص المفقودين

ألف - جمهورية كرواتيا

٢٧- حالات الاختفاء المبلغ عنها حتى الآن في اطار العملية الخاصة تتصل اتصالاً مباشراً بالنزاع بين الكرواتيين والصرب الذين يعيشون في كرواتيا، لا سيما في منطقة كرايينا التي أعلنت فيما بعد القطاعات الجنوبي والشمالي والغربي والشرقي للمناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة. وبعد أن أعلنت باكراس نفسها في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١ منطقة مستقلة داخل كرواتيا (حاليا القطاع الغربي للمنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة)، ولدى تدخل الجيش الوطني اليوغوسلافي بعد ذلك بأيام قليلة، تحولت الاشتباكات المتفرقة تدريجياً الى نزاع مسلح شامل. ومنذ أوائل أيار/مايو ١٩٩١، شارك الجيش الوطني اليوغوسلافي أيضاً مشاركة نشطة في الأعمال القتالية في سلافونيا (حالياً القطاع الشرقي للمنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة). واشتد القتال في هذا القطاع في تموز/يوليه ١٩٩١ عندما استولت القوات الصربية غير النظامية على اردوت، ودالج، والجماس، وذلك بمساعدة الجيش الوطني اليوغوسلافي. أما الأمر الأكثر شهرة فهو حصار وسقوط مدينة فوكوفار. ففي بداية آب/أغسطس ١٩٩١ كانت فوكوفار تتعرض منذ ٨٦ يوماً للقصف الشديد والهجمات التي يشنها الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات شبه العسكرية الصربية مثل "النسور البيض" التابعين لسيسيلج و"النمور" التابعين لأركان. وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، استسلم الحرس الوطني الكرواتي أخيراً في فوكوفار بعد الاستيلاء على جميع المدن المجاورة لها. ووفقاً للوصف الوارد في تقارير المقرر الخاص ولجنة الخبراء المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢)، وقعت أبشع الانتهاكات

لحقوق الإنسان والقانون الإنساني نتيجة لعمليات "التطهير العرقي" التي رافقت الاستيلاء على فوكوفار وغيرها من المدن والقرى وأعقبته مباشرة.

٢٨- ومن بين ٧٦٤ ٢ حالة من حالات الأشخاص المفقودين الواردة في القائمة المبوبة المقدمة من اللجنة الكرواتية لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين والمحتجزين، كانت الغالبية التي يتجاوز عددها ٨٠٠ ١ مفقوداً من القطاع الشرقي للمنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة. ووقعت أكثر من ٦٠٠ حالة على ما يزعم في القطاع الشمالي، و٢٠٠ حالة تقريباً في القطاع الغربي، ونحو ١٠٠ حالة في القطاع الجنوبي.

٢٩- وبعد دراسة دقيقة لـ٤٠٧ من حالات الأشخاص المفقودين التي وردت حتى الآن من رابطة أسر السجناء والمفقودين من المدافعين عن كرواتيا والتي أحيلت الى السلطات اليوغوسلافية والكرواتية، تبين أن معظم هؤلاء هم من الكرواتيين الذين كانوا قد احتجزوا أو اختطفوا على يد الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات شبه العسكرية الصربية في أثناء الاستيلاء على المدن والقرى. وباستثناء طفل في الثانية من عمره، تتراوح أعمار الضحايا بين ٢٠ و٧٥ سنة. وغالبية الضحايا المبلغ عنهم هم من الرجال، ونحو سدسهم من النساء. ولم يكن إلا عدد قليل من الأشخاص من أصل صربي وهنغاري والباني وأوكراني وتشيكي بين الذين أبلغ أنهم في عداد المفقودين والذين زعم أنهم اختطفوا أو احتجزوا على يد الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات شبه العسكرية الصربية. وباستثناء حالتين وقعتا على ما ذكر في نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٩١، وقعت جميع حالات الاختفاء الأخرى بين تموز/يوليه ١٩٩١ وشباط/فبراير ١٩٩٢.

٣٠- والغالبية الكبرى من الحالات التي أبلغ عنها حتى الآن وقعت في القطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وفي مدينة فوكوفار، وقعت معظم الحالات، فيما يزعم، بين ١٨ و٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. والمثير للقلق بصفة خاصة مصير كثيرين من مرضى مستشفى فوكوفار وموظفيه الطبيين. فوفقاً لمصادر متنوعة، كان مدير المستشفى والجيش الوطني اليوغوسلافي قد اتفقا على اجلاء جميع المرضى الكروات البالغ عددهم ٤٢٠ مريضاً الى الأراضي الواقعة تحت السيطرة الكرواتية، على أن تشرف على هذه العملية اللجنة الدولية للصليب الأحمر وبعثة الرصد التابعة للاتحاد الاوروبي. غير أنه لم ينقل الى تلك الأراضي في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ إلا النساء والأطفال والمسنون، بينما زعم نقل معظم المرضى الآخرين، ولا سيما الجنود، الى ثكنة للجيش الوطني اليوغوسلافي في فوكوفار. ولا يزال مكان وجودهم مجهولا منذ ذلك الحين. وبالمثل، ذكر أن المفقودين في ضاحية بوروفو ناسيليي، من ضواحي فوكوفار، قد اختطفوا من المستشفى الميداني "بوروفو كوميرس".

٣١- وفي القطاع الشمالي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة، لا سيما في دوبيتسا، وباتسن، وغلينا، وبترينيا، وقعت أيضاً معظم الحالات التي أبلغ عنها حتى الآن بين أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وذكرت مصادر متنوعة أنه في أثناء احتلال دوبيتسا جمع الذين من أصل اثني كرواتي كلهم في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ في المدرسة المحلية، ومنها نقلوا الى مركز احتجاز في غلينا. ولا يزال مكان وجودهم مجهولاً منذ ذلك الحين. وهناك حالات أخرى من حالات الأشخاص المفقودين التي ذكر أنها وقعت في القطاع الغربي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة، وخاصة في انطونوفاتس، وفي القطاع الجنوبي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة، لا سيما في كنين وسكابرنيي.

٣٢- ومن بين الأشخاص المفقودين الذين أبلغ عنهم حتى الآن ستة من جماعة الصرب الاثنية زعم أن الشرطة العسكرية الكرواتية قد أوقفتهم بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. ووفقاً للمصادر، حدثت احدى حالات التوقيف هذه في نوفا غراديسكا (اقليم كرواتيا، في شرقي القطاع الغربي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة)، اما باقي الحالات فقد وقعت في زغرب، وبييلوفار (اقليم كرواتيا الواقع بين زغرب والقطاع الغربي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة)، وفي سلافونسكي برود (اقليم كرواتيا الواقع بين القطاع الغربي والقطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة).

٣٣- ولم يرد إلا القليل جداً من المعلومات عن مكان وجود الأشخاص المفقودين بعد اعتقالهم أو اختطافهم. ويذكر أن بعض الضحايا الذين زعم أنهم احتجزوا على يد الجيش الوطني اليوغوسلافي أو على يد القوات شبه العسكرية الصربية قد شوهدوا في وقت لاحق في مراكز احتجاز في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة مثل غلينا (القطاع الشمالي)، ودلاج الواقعة الى الشمال من فوكوفار، أو في مخزن فيليبروميت في فوكوفار (القطاع الشرقي). وذكر أن آخرين نقلوا الى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وشوهدوا آخر مرة في أواخر عام ١٩٩١ أو في أوائل عام ١٩٩٢ في معسكرات احتجاز مثل سريماكا ميتروفيتسا (قرب الحدود مع كرواتيا)، وفي نيس، وفي مناجم ألكسيناتس (في صربيا، شمال شرق كوسوفو).

٣٤- ويعتقد أن جثث عدد كبير من المدنيين والعسكريين الذين قتلوا في سياق النزاع المسلح في كرواتيا قد دفنت في قبور جماعية في مناطق مختلفة، أبرزها القطاع الشرقي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة. ويزعم أن غالبية هؤلاء قتلوا في عمليات أعدام جماعية في فوكوفار وحولها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، تلقت لجنة الخبراء المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢) معلومات تحدد مواقع ١٨٠ قبراً جماعياً في يوغوسلافيا السابقة بأسرها. ويوجد ٤٤ موقعاً منها في كرواتيا. ووفقاً لمصادر متنوعة، فإن عدداً كبيراً من الكرواتيين الذين اختطفوا في فوكوفار، لا سيما المرضى وموظفو الخدمات الطبية في مستشفى فوكوفار، قد قتلوا رمياً بالرصاص ودفنوا في قبر جماعي يقع على بعد نحو ٦ كيلومترات الى جنوب - شرق فوكوفار. وبما أن لجنة الخبراء لم تنجح في محاولاتها الرامية الى فتح القبر الجماعي في اوفسارا لعدة أسباب منها معارضة سلطات الأمر الواقع الصربية، ومن هذه السلطات برلمان "جمهورية كرايينا الصربية" (S/1994/674، الفقرات ٢٦٥ - ٢٧٦)، لم تتمكن اللجنة حتى الآن من التثبت من هذه المزاعم. وفي تشرين تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وزعت لجنة الخبراء أفرقة طب قضائي للاضطلاع بتحقيقات أولية قرب بوليانا باكراسكا (القطاع الغربي من المنطقة المشمولة بحماية الأمم المتحدة) للتثبت من وجود قبر جماعي يقال إنه يضم رفات ما يصل الى ٧٠٠ ١ شخص. ونتيجة لهذه التحقيقات، أخرجت ٩ جثث من تسعة قبور منفصلة عن بعضها البعض. وأكد فحص الطب القضائي للجثث أن أصحابها كانوا قد أعدموا فعلاً. وفي معظم الحالات كانت الأيدي مربوطة وظهرت آثار جروح متعددة نتيجة الاصابة بالرصاص في الرأس وأجزاء أخرى من الجسد. وبما أن الهدف من هذا التحقيق الأولي ليس إلا التأكد من وجود القبر ومكان وجوده، لم تجر أية محاولة لتحديد هوية أي من الجثث.

٣٥- ويلاحظ أن اللجنة المشتركة لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين ورفات الموتى، التي أنشأتها في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ كل من جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) برئاسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، لم تفعل شيئاً منذ تموز/يوليه ١٩٩٢. أما اللجنة المشتركة بين الحكومتين التي أنشأها البلدان مؤخراً للاهتمام بمسائل الأشخاص المفقودين واللاجئين والمشردين فلم تجتمع

إلا مرة واحدة في أثناء زيارة نائب رئيس وزراء يوغوسلافيا الى زغرب في ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٤، ولم تجر أية متابعة لولايتها منذ ذلك الحين.

باء - جمهورية البوسنة والهرسك

٣٦- كما في كرواتيا، فإن انتشار ظاهرة الأشخاص المفقودين تعتبر نتيجة مباشرة للنزاع المسلح وسياسة "التطهير الإثني" في مناطق عديدة في البوسنة والهرسك، لا سيما في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات الأمر الواقع لصرب البوسنة. فقد نشب النزاع المسلح سرعان ما أعلنت جمهورية البوسنة والهرسك استقلالها في ٣ آذار/مارس ١٩٩٢. وفي ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢، أعلن الحزب الديمقراطي الصربي استقلال ما يسمى "الجمهورية الصربية للبوسنه والهرسك". وفي تلك الفترة، نشب قتال عنيف تصاعد في مناطق عديدة من البلاد. واستولى الجيش الوطني اليوغوسلافي والوحدات شبه العسكرية الصربية على أراض واسعة، فيما كانت اتفاقات وقف اطلاق النار تنتهك دائماً. ونشب القتال في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ في بيليينا في شمال شرق البوسنة واشتد في البلديات الجنوبية في موستار، ونيوم، وكوبرس. وامتد القتال من بيليينا جنوباً على طول نهر درينا الذي يشكل الحدود مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، ليشمل زفورنك، وفيسيغراد، وفوكا. ووفقاً لمصادر موثوقة، تم "تطهير" الجزء الشرقي من البلاد مما لا يقل عن ثلاثمائة ألف مسلم بنهاية الصيف. ويعتقد أن عدد الذين قتلوا في هذه العملية وحدها بلغ ٤٠ ٠٠٠ شخص. وفي الفترة من أيار/مايو الى تموز/يوليه ١٩٩٢، واجه المصير نفسه سكان بريدور والمناطق المحيطة بها في غرب البوسنة، وغالبية هؤلاء من المسلمين. فقد ذكر أن آلاف المدنيين قتلوا، وأرسل آلاف غيرهم الى معسكرات الاحتجاز، بل فاق ذلك عدد المبعدين.

٣٧- ومنذ بداية النزاع ثبت وجود نمط منهجي من الانتهاكات الجسيمة والمشهودة على نحو موثوق لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، كما يتبين من جملة مصادر منها التقارير البالغ عددها ١٤ تقريراً المقدمة حتى الآن من المقرر الخاص (قدم آخرها المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ الى الجمعية العامة)، وكذلك تقارير لجنة الخبراء المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢)، ويرد آخر تقرير لها في مرفق الوثيقة S/1994/674.

٣٨- ونتيجة للتصعيد السريع للنزاع بين قوات الحكومة وصرب البوسنة في جيب بيهاتش في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، شرد آلاف المدنيين وتفرقت أسر كثيرة. ومن المستحيل تقدير عدد الذين قتلوا أو فقدوا في هذه الظروف المتسمة بالفوضى. ويعتقد كذلك أن طرفي النزاع أخذا عدداً كبيراً من أسرى الحرب. ونظراً الى شدة القتال الذي ما زال دائراً في جيب بيهاتش، فإنه لا يعرف شيء عن مصيرهم أو مكان وجودهم.

٣٩- يبلغ عدد الأشخاص المفقودين الذين يزعم أنهم في البوسنة والهرسك ٠٠٠ ٢٠. وحتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، لم يكن الأقارب قد قدموا الى العملية الخاصة إلا ٢٢٣ حالة تتضمن معلومات مفصلة، سجلت منها ٢٠٠ حالة. ومعظم هذه الحالات تتعلق برجال مسلمين تتراوح أعمارهم بين ٢٥ و٦٠ سنة ممن كانوا قد احتجزوا في البوسنة والهرسك أو اختطفوا منها بين نيسان/أبريل وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢. وأبلغ عن وقوع عدد قليل من الحالات في المنطقة الغربية، ولكن لم ترد أية حالات من أجزاء أخرى من

البلاد. وحتى الآن لم يُبلغ إلا عن اعتقال كرواتي واحد على يد قوات البوسنة، وزعم أن الشرطة البوسنية احتجزت صربيين اثنين.

٤٠- يبين اجراء تحليل للحالات ان المصادر تذكر بصورة رئيسية الجيش الوطني اليوغوسلافي على أنه القوة المسؤولة حتى في الحالات التي وقعت بعد انسحابه الرسمي من البوسنة والهرسك في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٢. واعتبر مسؤولا عن حالات الاختطاف أيضاً المجموعات شبه العسكرية الصربية مثل "النمور" التابعين لأركان، و"النسور البيض" التابعين لسيسيلج، وقوات "مارتيتسينا". وكذلك الجيران الصرب للمفقودين. وعلاوة على ذلك، يزعم أن الضحايا قد نقلوا بعد اختطافهم الى معسكرات اعتقال إما لمبادلتهم بالأسرى الصرب أو لإرسالهم للقيام بأعمال السخرة. وفي هذا الصدد، ذكر مستشفى ياغومير في سراييفو، والمعسكر الحصين في فوغوستسا (شمال سراييفو)، و"بليمس" في فلاسينيتسا (شمال شرق سراييفو) كأماكن تستخدم بصورة منتظمة لمعسكرات احتجاز للمفقودين الذين شوهدوا فيها آخر مرة. وعلاوة على ذلك، ذكرت المصادر أنه في كثير من الحالات ينقل المفقودين الى المناجم في اليكسيناتس، شمال شرق كوسوفو في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) للقيام بأعمال السخرة.

٤١- وأبلغ أيضاً عن حالات اختطاف جماعي من أماكن أخرى. ووفقا لبعض المصادر، قام الجيش الوطني اليوغوسلافي في أيار/مايو ١٩٩٢ باختطاف ٢٢ شخصاً من اليدزا الواقعة على مقربة من سراييفو. وفي روغاتيكا (شرق سراييفو) زعم أن ١٢ مسلماً قد اختطفوا على يد جيرانهم الصرب في حزيران/يونيه ١٩٩٢ وما زال مكان وجودهم مجهولا. وأبلغ عن حادث آخر هو هجوم شنته مجموعة شبه عسكرية على قرية أهاتوفيتشي (قرب سراييفو)، واختطف في أثنائه ٥٦ رجلاً. وأبلغ أحد المصادر أيضاً عن قيام الجيش الوطني اليوغوسلافي باعتقال ١٠ أشخاص من بابلياك روغاتيكا (شرق سراييفو). واحتجز هؤلاء أولا في بوريكي (قرب روغاتيكا) ونقلوا فيما بعد، على ما زعم، الى اليكسيناتس الواقعة شمال شرق كوسوفو في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية للعمل في المناجم. وأبلغ عن عدد هائل من حالات الاختفاء من مدينة نوفوسيوتسي - سوكولاتش (شمال شرق سراييفو)، اذ يزعم أنه في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ قامت قوات شبه عسكرية صربية بتجميع كافة السكان المسلمين، ثم نقلت النساء والأطفال الى هريسو (بجوار سراييفو). ولم تتوفر أية معلومات عن مكان وجود الرجال.

٤٢- أما فيما يتعلق بالحالات التي وردت من المنطقة الغربية من البلاد، فقد ذكر أنه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ جرى اختطاف أربعة مسلمين من غابة قرب كوتور فاروس (شمال غرب البوسنة)، ثم نقلوا الى مخيم في غرابوفيتسا (في شمال غرب البوسنة أيضاً). وزعم كذلك أن الشرطة المحلية اعتقلت في أيار/مايو ١٩٩٢ ستة أشخاص في بيوتهم في بريدور وساعدها في ذلك جهة شبه عسكرية. وقد احتجزوا في "إمبرو"، وهي مزرعة تقع في الشارع ذاته الذي كانوا يسكنون فيه. وزعم أن عدداً من الحالات وقع في سانسكي موست وفي كوتور فاروس (شمال غرب البوسنة)، وأبلغ عن وقوع حالة واحدة في برتسكو (شمال شرق البوسنة).

٤٣- عزز إنشاء اتحاد البوسنة والهرسك في أعقاب اتفاق واشنطن في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ العلاقات بين الحكومة وكرواتيي البوسنة. ومن المأمول فيه أن تتمكن الأطراف في اطار هذا الاتحاد من التغلب على مشاعر العداء الماضية والدخول في عملية تطبيع. ويسمح الاتفاق أيضاً بمزيد من حرية الحركة مما يعزز بدوره فرص تحديد مصير ومكان وجود الأشخاص الذين فقدوا في أثناء النزاع في البوسنة والهرسك. وقد

اتخذت خطوة مشجعة نحو ايجاد حل لهذه المشكلة عندما اتفق الطرفان، في أعقاب التسوية السلمية بين الحكومة وكرواتيي البوسنة، على اطلاق سراح وتبادل أسرى الحرب بينهما. وقد تم هذا التبادل للأسرى في أيار/مايو ١٩٩٤، ويزعم كل من الطرفين الآن أن لديه ثلاثة أسرى فقط متهمين بارتكاب جرائم خطيرة في أثناء النزاع.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٤٤- بما أن العملية الخاصة المتعلقة بالأشخاص المفقودين في اقليم يوغوسلافيا السابقة لم تبدأ الاضطلاع بمهامها الا منذ نصف سنة تقريبا، فقد تلقت نسبياً القليل من الحالات الفردية لأشخاص مفقودين، التي سجلت وأحيلت. ولذلك فإن الاستنتاجات التالية، التي تستند أساساً الى هذه الحالات البالغ عددها ٦٠٠ حالة تقريبا، تتسم بطابع أولي فقط. ففيما قد تكون هذه الحالات نموذجاً للوضع في كرواتيا، فإن من المؤكد أن هذا القول لا يصح على البوسنة والهرسك. مثلاً، لم يُبلغ حتى الآن عن أية حالات من الجزء الجنوبي من البلاد، وعدد الحالات التي وردت من المنطقة الغربية قليل. ومعظم الحالات الفردية يعود في تاريخه الى الأحداث التي وقعت في عام ١٩٩٢، رغم أن تقارير متنوعة تشير الى استمرار وقوع حالات الاختفاء. وأخيراً، لم يُبلَغ الخبير إلا عن ثمانية أشخاص مفقودين من أصل صربي. وهذه الحقيقة يمكن تفسيرها بجملة عوامل من بينها عدم استعداد حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) للتعاون مع الخبير وتعريف أسر الأشخاص المفقودين بالعملية الخاصة على نحو أفضل.

٤٥- ورغم أن ولاية العملية الخاصة عامة بدرجة تكفي أيضاً لشمول المحاربين المفقودين كنتيجة مباشرة للمواجهات المسلحة، فإن تحليلاً أولياً للحالات الفرادى التي عولجت حتى الآن تؤدي إلى الاستنتاج بأن معظم المزاعم يمكن تصنيفها في فئة حالات الاختفاء القسري بمعناها الضيق كما ورد في الاعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والصادر في عام ١٩٩٢ (يشار اليه فيما يلي بكلمة الاعلان). وجاء في ديباجة القرار ١٣٣/٤٧، الذي أصدرت فيه الجمعية العامة الاعلان، أن الاختفاء القسري "يأخذ صورة القبض على الأشخاص واحتجازهم أو اختطافهم رغماً عنهم أو حرمانهم من حريتهم على أي نحو آخر، على أيدي موظفين من مختلف فروع الحكومة أو مستوياتها أو على أيدي مجموعات منظمة أو أفراد عاديين يعملون باسم الحكومة أو بدعم منها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو برضاها أو بقبولها، ثم رفض الكشف عن مصير الأشخاص المعنيين أو عن أماكن وجودهم أو رفض الاعتراف بحرمانهم من حريتهم، مما يجرد هؤلاء الأشخاص من حماية القانون".

٤٦- وفقا للمزاعم الواردة في حالات فرادى في كرواتيا وكذلك في البوسنة والهرسك، فإن معظم الضحايا هم من المدنيين الذين احتجزوا أو اختطفوا على أيدي قوات عسكرية أو مجموعات شبه عسكرية في أثناء أو بعيد الاستيلاء على قراهم أو مدنهم. ويشتبه في وجود كثيرين منهم في مراكز احتجاز في الأراضي التي تسيطر عليها سلطات الأمر الواقع الصربية أو في ما يسمى "جمهورية كرايينا الصربية"، أو يعتقد أنهم نقلوا الى اقليم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود).

٤٧- ووفقاً للمصادر، فإن الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات شبه العسكرية الصربية مثل "النمور" التابعين لأركان، و"النسور البيض" التابعين لسيسيلج، و"قوات مارتيتسيفا"، هي الجهات التي يزعم أنها المسؤولة، في معظم الحالات عن الاحتجاز والخطف. وحتى لو كانت هذه القوات شبه العسكرية هي التي

قامت فعلاً بتنفيذ غالبية حالات الإخفاء، فإنه يقال إن هذه الجماعات تصرّفت بدعم مباشر أو غير مباشر وبموافقة مباشرة أو غير مباشرة من الجيش الوطني اليوغوسلافي. ولذلك فإن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) مسؤولة فيما يزعم عن معظم حالات الاختفاء التي وقعت في كرواتيا، وكذلك عن معظم حالات الاختفاء في البوسنة والهرسك حتى ١٩ أيار/مايو ١٩٩٢، وهو تاريخ الانسحاب الرسمي للجيش الوطني اليوغوسلافي منها. غير أن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ذكرت، في رسالة موجهة الى الخبير ومؤرخة ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أنه "في حالة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لا توجد مشكلة الأشخاص المفقودين إلا فيما يتعلق بكرواتيا". وبعد انسحاب الجيش الوطني اليوغوسلافي من البوسنة والهرسك، تعتبر المصادر أن سلطات الأمر الواقع الصربية البوسنية مسؤولة عن معظم حالات الاحتجاز والاختطاف التي أبلغ الخبير عنها. ولذلك فإن هذه الحالات تقع خارج إطار تعريف حالات الاختفاء الوارد في الإعلان. غير أنها مشمولة بولاية العملية الخاصة.

٤٨- معظم الأشخاص المفقودين الذين أبلغ عنهم من كرواتيا هم كرواتيون، ومعظم الأشخاص المفقودين الذين أبلغ عنهم من البوسنة والهرسك مسلمون. واذا وضع في الاعتبار الزعم بأن الجيش الوطني اليوغوسلافي والقوات شبه العسكرية الصربية هي الجهات المسؤولة، وجدت مؤشرات قوية الى أن معظم الأشخاص المفقودين المبلغ عنهم حتى الآن هم ضحايا عمليات "التطهير الإثني".

٤٩- يزعم أن ممارسة الاخفاء قد توقفت في كرواتيا لدى الاتفاق على وقف لإطلاق النار وإنهاء النزاع المسلح. وقد انخفض عدد الأشخاص الذين يذكر أنهم ما زالوا مفقودين الى أقل من ٣ ٠٠٠، معظمهم من الكرواتيين. ورغم ادعاء حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) بأن نحو ١ ٠٠٠ صربي ما زالوا مفقودين في كرواتيا، لم تقدم الى الخبير أية حالات فرادى من السلطات اليوغوسلافية. أما الأشخاص الستة المفقودين في كرواتيا والذين هم من أصل صربي، على ما ذكر، فيزعم أنهم محتجزون لدى الشرطة العسكرية الكرواتية. وقد قدمت قضاياهم مصادر كرواتية غير حكومية. ويزعم أن عدداً ضخما من الأشخاص المفقودين الذين هم من أصل كرواتي قد نقلوا الى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) للقيام بأعمال السخرة. ووجود قبور جماعية يمكن أن يكون نتيجة إعدامات جماعية بدون محاكمة، وربما أبلغ الخبير عن هؤلاء الضحايا بوصفهم أشخاصا مفقودين. وأما اللجنة المشتركة بين الحكومتين المعنية بمسألة الأشخاص المفقودين واللاجئين والمشردين وبالشؤون الإنسانية، التي انشئت من قبل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وجمهورية كرواتيا لاقتفاء أثر الأشخاص المفقودين فلم تأت بنفع.

٥٠- ويزعم أن الازدياد في عدد الأشخاص المفقودين ما زال مستمراً في البوسنة والهرسك. ومعظم الحالات المقدمة الى الخبير تتعلق بمسلمين يذكر أنهم احتجزوا في عام ١٩٩٢ على يد الجيش الوطني اليوغوسلافي، أو سلطات الأمر الواقع الصربية البوسنية، أو القوات شبه العسكرية الصربية. ووفقاً للمصادر، يمكن أن يكون كثيرون من هؤلاء مازالوا قيد الاحتجاز إما في اقليم البوسنة والهرسك الواقع تحت سيطرة سلطات الأمر الواقع الصربية البوسنية أو في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود).

٥١- وبموجب المواد ٣ و١٣ و١٤ من الإعلان، على كل دولة أن تتخذ التدابير التشريعية والادارية والقضائية وغيرها من التدابير الفعّالة لمنع وإنهاء أعمال الاختفاء القسري، وان تقوم بإجراء تحقيق كامل في جميع حالات الاختفاء المزعومة، وإحالة مرتكبي هذا العمل على القضاء. والتوصيات التالية تستند الى

هذه المسؤوليات التي تنطبق مباشرة (على أعمال الاختفاء القسري التي تعزى الى الحكومات)، أو التي تطبق بالقياس على حالات الأشخاص المفقودين المبلغ عنها والتي يزعم أن سلطات الأمر الواقع مسؤولة عنها.

٥٢- يحث الخبير حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) على التعاون مع العملية الخاصة، ودعوة الخبير للقيام بزيارة ترمي الى تعريف جميع المنظمات المعنية الحكومية والحكومية الدولية وغير الحكومية بالعملية الخاصة. وعلاوة على ذلك، يود الخبير أن يذكّر السلطات اليوغوسلافية بمسؤوليتها، وفقا للاعلان، عن التحقيق في جميع حالات الاختفاء القسري التي يزعم تورط الجيش الوطني اليوغوسلافي أو القوات شبه العسكرية الخاضعة لسيطرته فيها. وتتعلق هذه الحالات بالاختفاء المزعوم في كرواتيا وحالات الاختفاء التي وقعت في البوسنة والهرسك حتى ١٩ أيار/مايو ١٩٩٢. وبالاضافة الى ذلك، فإن السلطات اليوغوسلافية ملزمة بمقاضاة جميع الأشخاص الموجودين في إطار ولايتها والذين يزعم أنهم مسؤولين عن وقوع الاختفاء القسري. وأخيراً، يطلب الى السلطات اليوغوسلافية أن تبذل مساعيها الحميدة لغرض اقتفاء أثر الأشخاص المفقودين الذين يُزعم أنهم في يد سلطات الأمر الواقع الصربية في كرواتيا وفي البوسنة والهرسك.

٥٣- يُطلب الى حكومة جمهورية كرواتيا مواصلة التعاون مع العملية الخاصة. وعلى وجه الخصوص، يود الخبير أن يذكر السلطات الكرواتية بمسؤوليتها، بموجب الاعلان، عن التحقيق الكامل في حالات الصرب الستة الذين يُزعم أن الشرطة العسكرية الكرواتية قد قبضت عليهم وإحالة الذين ارتكبوا هذا العمل على القضاء. وبالاضافة الى ذلك، مطلوب من السلطات الكرواتية أن تبذل مساعيها الحميدة لغرض اقتفاء أثر الأشخاص المفقودين من البوسنة والهرسك.

٥٤- يطلب الى حكومة البوسنة والهرسك أن تواصل تعاونها مع العملية الخاصة. وبصفة خاصة، يود الخبير أن يلفت نظر السلطات البوسنية الى مسؤوليتها، بموجب الاعلان، عن اجراء تحقيق كامل في حالتي الصربيين المفقودين اللتين يزعم أن حكومة البوسنة والهرسك مسؤولة عنهما. ومطلوب من هذه السلطات التعريف بالعملية الخاصة على نحو أفضل في أوساط الناس المشمولين بولايتها ومساعدة أقارب الأشخاص المفقودين في تقديم الحالات الى الخبير.

٥٥- يحث الخبير سلطات الأمر الواقع الصربية في البوسنة والهرسك على وقف ممارسة "التطهير الإثني" وعن القيام بأعمال مماثلة قد تسبب اختفاء أشخاص في المناطق الواقعة تحت سيطرتها. ويحث هذه السلطات أيضاً على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع وقوع هذه الأعمال، واجراء تحقيق كامل في جميع حالات الأشخاص المفقودين التي يزعم أنها وقعت إما في الأراضي الواقعة تحت سيطرتها أو التي يقال إن قوات خاضعة لها مسؤولة عن تلك الحالات وإحالة الفاعلين على القضاء.

٥٦- يحث الخبير سلطات الأمر الواقع الصربية في كرواتيا على اجراء تحقيق كامل في جميع حالات الأشخاص المفقودين التي يزعم أنها وقعت في الأراضي الواقعة تحت سيطرتها أو التي يذكر أن قوات خاضعة لسيطرتها مسؤولة عن وقوعها، وإحالة الفاعلين على القضاء. وبصفة خاصة، يطلب من تلك القوات أن تتعاون في عملية فتح القبور الجماعية في الأراضي الواقعة تحت سيطرتها مثل أوفسارا.

٥٧- يطلب من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وجمعيات الهلال الأحمر، وهيئات الأمم المتحدة المعنية مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقوة الأمم المتحدة للحماية في يوغوسلافيا مواصلة تعاونها مع العملية الخاصة.

٥٨- يحث الخبير جميع أطراف النزاعات المسلحة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أو وضع حد للأعمال التي قد تؤدي الى نشوء حالات الأشخاص المفقودين. وبصفة خاصة، يطلب الى هذه الأطراف أن تدرج في اتفاقات وقف اطلاق النار وفي معاهدات السلام نصوصاً صريحة تضمن اجراء التحقيق الكامل في حالات الأشخاص المفقودين المزعومة. وينبغي إنشاء هيئات مستقلة لرصد الامتثال لهذه الاتفاقات.

٥٩- وكما تبين التجربة في بلدان أخرى، فإن التحقيق في مصير ومكان وجود الأشخاص المفقودين وتوضيح هذه الحالات يعتبران شرطاً مسبقاً لعمليات المصالحة التي قد تؤدي الى سلام دائم يقوم على أساس العدل واحترام حقوق الإنسان. وقد تؤدي جمعيات أسر وأقارب الأشخاص المفقودين ومنظمات أخرى غير حكومية دوراً حاسماً في الشروع بمثل عمليات المصالحة هذه، وذلك عن طريق التعاون النشط مع منظمات مشابهة لها في أجزاء أخرى من يوغوسلافيا السابقة. غير أن الأهم في هذا الأمر، وفي هذا الوقت، هو وجود الارادة السياسية لدى الحكومات وسلطات الأمر الواقع لإنهاء الأعمال العدائية واجراء تحقيقات كاملة بشأن جميع حالات الأشخاص المفقودين. وسوف يظل الخبير جاهزاً لبذل مساعيه الحميدة كلما طلبت اليه الأطراف المعنية أن يفعل ذلك.

الحاشية

(١) حيثما ترد عبارة "قوات صرب البوسنة" أو "سلطات الأمر الواقع لصرب البوسنة" في هذا التقرير، تشير فقط، ما لم يذكر خلاف ذلك، الى صرب البوسنة الذين هم في الخدمة العسكرية أو المدنية لإدارة الأمر الواقع التي تتخذ من بالي مقراً سياسياً لها. وبصفة خاصة، لا يقصد بهاتين العبارتين الإشارة بل هما لا تنطويان على أية إشارة الى أي من صرب البوسنة الموالين لجمهورية البوسنة والهرسك.

المرفق

خارطة جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك

الحدود والأسماء التي تظهر في هذه الخارطة هي لأغراض التوضيح ولا تنطوي على أي تأييد رسمي لها أو قبول رسمي بها من قبل الأمم المتحدة.